



قرار وزير الصحة رقم ٢٤ لسنة ٢٠٢٣ م  
بشأن تعديل القرار رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢٣ م  
بشأن ((شروط الترشح لتولي المهام القيادية في وزارة الصحة))

وزير الصحة :

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 23 أغسطس 2011م وتعديلاته.  
 وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015م.  
 وعلى القانون الصحي رقم (106) لسنة 1973م ولائحته التنفيذية.  
 وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن اصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.  
 وعلى قرار مجلس النواب رقم (١) لسنة 2022 م بشأن تكليف رئيس للحكومة الليبية.  
 وعلى قرار مجلس النواب الصادر في 1 مارس 2022 م بشأن منح الثقة للحكومة الليبية.  
 على قرار مجلس الوزراء رقم (23) لسنة 2023 م بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي وتنظيم الجهاز الإداري وتحديد اختصاصات وزارة الصحة .  
 وعلى قرار وزير الصحة رقم (28) لسنة 2023 م بشأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها.  
 وعلى قرارنا رقم (34) لسنة 2023 م بشأن شروط الترشح لتولي المهام القيادية في وزارة الصحة.  
 وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة .

قرر

مادة (١)

تعديل المادة (٢) من قرارنا رقم (34) لسنة 2023 م المذكور آنفاً ليصبح على النحو الآتي : تكون الشروط والمعايير على حسب ما هو وارد لكل تصنيف من تصنيفات المرافق الصحية العامة كالتالي :

أولاً : المراكز الطبية والمستشفيات الجامعية

- (1) أن يكون حسن السيرة والسلوك .
- (2) أن يكون حاملاً لشهادة لا تقل عن بكالوريوس في المجال الطبي أو الصحي أو إدارة المستشفيات من إحدى الجامعات الليبية، أو الدولية المعترف بها.
- (3) ألا يكون مالكاً أو شريكاً في عيادة أو مستشفى أو شركة طبية أو صيدلية أو أي مؤسسة في القطاع الخاص .
- (4) أن يكون لديه خبرة مهنية لا تقل عن عشر سنوات .
- (5) تزكية من ثلاثة استشاريين طبيين .





**ثانياً : المراكز العلاجية والتخصصية**

- 1) أن يكون حسن السيرة والسلوك.
- 2) أن يكون حاملاً لشهادة لا تقل عن بكالوريوس في المجال الطبي أو الصحي أو إدارة المستشفيات من إحدى الجامعات الليبية، أو الدولية المعترف بها.
- 3) لا يكون مالكاً أو شريكاً في عيادة أو مستشفى أو شركة طبية أو صيدلية أو أي مؤسسة في القطاع الخاص.
- 4) أن يكون لديه خبرة مهنية لا تقل عن ثمان سنوات في المجال الطبي.
- 5) ترکيبة من استشاريين طبيين.

**ثالثاً : المستشفيات التعليمية والمركزية.**

- 1) أن يكون حسن السيرة والسلوك.
- 2) أن يكون حاملاً لشهادة لا تقل عن بكالوريوس في المجال الطبي أو الصحي أو إدارة المستشفيات من إحدى الجامعات الليبية، أو الدولية المعترف بها.
- 3) لا يكون مالكاً أو شريكاً في عيادة أو مستشفى أو شركة طبية أو صيدلية أو أي مؤسسة في القطاع الخاص.
- 4) أن يكون لديه خبرة مهنية لا تقل عن ثمان سنوات في هذا التخصص.
- 5) ترکيبة من استشاريين طبيين.

**رابعاً : المستشفيات العامة**

- 1) أن يكون حسن السيرة والسلوك.
- 2) أن يكون حاملاً لشهادة لا تقل عن بكالوريوس في المجال الطبي أو الصحي أو إدارة المستشفيات من إحدى الجامعات الليبية، أو الدولية المعترف بها.
- 3) لا يكون مالكاً أو شريكاً في عيادة أو مستشفى أو شركة طبية أو صيدلية أو أي مؤسسة في القطاع الخاص.
- 4) أن يكون لديه خبرة مهنية لا تقل عن ست سنوات في المجال الطبي.
- 5) ترکيبة من استشاريين طبيين.





**خامساً : المستشفيات القروية والعيادات المجمعة**

- 1) أن يكون حسن السيرة والسلوك
  - 2) أن يكون حاملاً لشهادة لا تقل عن دبلوم عالي في المجال الطبي أو الصحي أو إدارة المستشفيات من إحدى الجامعات الليبية، أو الدولية المعترف بها.
  - 3) لا يكون مالكاً أو شريكاً في عيادة أو مستشفى أو شركة طبية أو صيدلية أو أي مؤسسة في القطاع الخاص.
  - 4) أن يكون لديه خبرة مهنية لا تقل عن خمس سنوات في هذا التخصص.
  - 5) رسالة تزكية واحدة من استشاري طبي.
- سادساً / إدارات الخدمات الصحية بالبلديات**
- 1) أن يكون حسن السيرة والسلوك
  - 2) أن يكون حاملاً لشهادة لا تقل عن دبلوم في المجال الطبي أو الصحي أو دبلوم إداري من إحدى المؤسسات التعليمية الليبية، أو الدولية المعترف بها.
  - 3) لا يكون مالكاً أو شريكاً في عيادة أو مستشفى أو شركة طبية أو صيدلية أو أي مؤسسة في القطاع الخاص.
  - 4) أن يكون لديه خبرة مهنية لا تقل عن عشر سنوات.

**مادة (2)**

وتعديل المادة (5) ل تكون على النحو الآتي:  
يببدأ باب الترشح بتاريخ الأربعاء 15/2/2023 وينتهي بتاريخ الأربعاء 1/3/2023

**مادة (3)**

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى المخاطبين بحكماته تنفيذه كل فيما يخصه.

د. عثمان عبدالجليل محمد

**وزير الصحة**



صدر بمدينة بنغازي:  
بتاريخ: ١٤/٢/٢٠٢٣  
م. مجدي. د. إنجي كع  
تمت المراجعة من قبل المكتب القانوني  
د. يحيى محمود .....  
*وزير الصحة*